

5611 - حكم تغسيل المحرم ملابس إحرامه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

الآخوة المستمعين يسأل أيضا سماحة الشيخ عن أه غسل الأحرام إذا اتسخ. هل يجوز للمحرم أن يفعل ذلك؟ نعم إذا أحب أن يغسل إحرامه ولا سيما إذا اتسخ فلا بأس. لا بأس أن يغسله. ولا بأس أن يبدل بأحرام آخر. هم الرجل امرأة - [00:00:00](#)
من أراد أن يبدل ملابس الأحرام بملابس أخرى جديدة هم أو وسيلة فلا بأس من الرجال والنساء وهكذا لو توسخت يقصدها أو أصابها نجاسة يغسلها ثم يلبسها الأمر فيه واسع. أن شاء أبدلها وأن شاء غسلها. الأمر في هذا واصل. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:20](#)